

التفسير الميسر

وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا

وَإِذَا حَضَرَ قِسْمَةَ الْمِيرَاثِ أَقْرَبُ الْمَيِّتِ مِمَّنْ لَا حَقَّ لَهُمْ فِي التَّرَكَّةِ، أَوْ حَضَرَهَا مِنْ مَاتَ آبَاؤُهُمْ وَهُمْ صِغَارٌ، أَوْ مَنْ لَا مَالَ لَهُمْ فَأَعْطُوهُمْ شَيْئًا مِنَ الْمَالِ عَلَى وَجْهِ الْإِسْتِحْبَابِ قَبْلَ تَقْسِيمِ التَّرَكَّةِ عَلَى أَصْحَابِهَا، وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا حَسَنًا غَيْرَ فَاخِشٍ وَلَا قَبِيحٍ.